

نظم المقصود

في علم الصرف

للشيخ أحمد بن عبد الرحيم الطهطاوي رحمه الله تعالى

٢٠١٢

نظم الرقعة المقصود

في علم الصرف

للشيخ أحمد بن عبد الرحيم الطهطاوي

رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١. يَقُولُ بَعْدَ حَمْدِ ذِي الْجَلَالِ مُصَلِّيًّا عَلَى النَّبِيِّ وَالْآلِ
٢. عَبْدُ أَسِيرٍ رَحْمَةً الْكَرِيمِ أَيُّ أَحْمَدُ بْنُ عَابِدِ الرَّحِيمِ
٣. فِعْلٌ ثَلَاثِيٌّ إِذَا يُجْرَدُ أَبَوَابُهُ سِتٌّ كَمَا سَتُّسِرْدُ
٤. فَالْعَيْنُ إِنْ تُفْتَحُ بِمَاضٍ فَكَسِرٍ أَوْ ضَمٍّ أَوْ فَافْتَحَ لَهَا فِي الْغَابِرِ
٥. وَإِنْ تُضَمُّ فَاضْمُهَا فِيهِ أَوْ تَنْكَسِرُ فَافْتَحَ وَكَسَرًا عَلَيْهِ
٦. وَلَا مٌ أَوْ عَيْنٌ بِمَا قَدْ فُتِحَا حَلَقِي سِوَى ذَا بِالشُّذُوذِ اتَّضَحَا
٧. ثُمَّ الرَّبَاعِيُّ بِبَابٍ وَاحِدٍ وَالْحِقُّ بِهِ سِتًّا بِغَيْرِ زَائِدٍ
٨. فَوَعَلَ فَعَوَلَ كَذَاكَ فَيَعَلَا فَعِيَلَ فَعَلَى وَكَذَاكَ فَعَلَلَا
٩. زَيْدُ الثُّلَاثِيِّ أَرْبَعٌ مَعَ عَشْرِ وَهِيَ لِأَقْسَامِ ثَلَاثٍ تَجْرِي
١٠. أَوْلُهَا الرَّبَاعِيُّ مِثْلُ أَكْرَمَا وَفَعَلَا وَفَاعَلَا كَخَاصَمَا
١١. وَاخْصُصْ خُمَاسِيًّا بِذِي الْأَوْزَانِ فَبَدُوْهَا كَانَكَسَرَا وَالثَّانِي
١٢. اِنْفَعَلَ اِنْفَعَلَ كَذَا تَفَعَّلَا نَحْوُ تَعَلَّمَ وَزِدْ تَفَاعَلَا
١٣. ثُمَّ السُّدَاسِيُّ اسْتَفَعَلَا وَافْعَوَعَلَا وَافْعَوَعَلَا
١٤. وَافْعَالَ مَا قَدْ صَاحَبَ اللَّامِينَ زَيْدُ الرَّبَاعِيِّ عَلَى نَوْعَيْنِ

١٥. ذِي سِتَّةٍ نَحْوُ افْعَلَلٍ افْعَلَلَا ثُمَّ الْخُمَاسِي وَزُنُهُ تَفَعَّلَا

بَابُ الْمَصْدَرِ وَمَا يُشْتَقُّ مِنْهُ

١٦. وَمَصْدَرٌ أَتَى عَلَى ضَرْبَيْنِ مِيمِي وَغَيْرِهِ عَلَى قِسْمَيْنِ
١٧. مِنْ ذِي الثَّلَاثِ فَالزَّمِ الَّذِي سُمِعَ وَمَا عَدَاهُ فَالْقِيَّاسَ تَتَّبِعُ
١٨. مِيمِي الثَّلَاثِي إِنْ يَكُنْ مِنْ أَجْوَفِ صَحِيحٍ أَوْ مَهْمُوزٍ أَوْ مُضَعَّفِ
١٩. أَتَى كَمَفْعَلٍ بِفَتْحَتَيْنِ وَشَدَّ مِنْهُ مَا بَكَسْرِ الْعَيْنِ
٢٠. كَذَا سِمُ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ مِنْ مُضَارِعٍ إِنْ لَا بَكَسْرِهَا يَبْنِ
٢١. وَافْتَحَ لَهَا مِنْ نَاقِصٍ وَمَا قَرْنُ وَاعْكَسَ بِمُعْتَلٍّ كَمَفْرُوقٍ يَعْنِ
٢٢. وَمَا عَدَا الثَّلَاثِي كُلًّا اجْعَلَا مِثْلَ مُضَارِعٍ لَهَا قَدْ جُهَلَا
٢٣. كَذَا اسْمُ مَفْعُولٍ وَفَاعِلٍ كُسِرُ عَيْنًا وَأَوَّلُ لَهَا مِيمًا يَصِرُ
٢٤. وَآخِرَ الْمَاضِي افْتَحْنَهُ مُطْلَقًا وَضُمَّ إِنْ بِوَاوٍ جَمَعَ الْحِقَا
٢٥. وَسَكَّنَ إِنْ ضَمِيرَ رَفَعَ حُرَّكََا وَبَدَأَ مَعْلُومٍ بِفَتْحٍ سُلْكََا
٢٦. إِلَّا الْخُمَاسِي وَالسُّدَاسِي فَاكْسِرَنَّ إِنْ بُدِئَا بِهِمْزٍ وَضَلَّ كَامْتَحَنَّ
٢٧. تُبُوْثَهَا فِي الْإِبْتِدَا قَدْ التُّزِمُ كَحَذْفِهَا فِي دَرَجِهَا مَعَ الْكَلِمِ
٢٨. كَهَمْزٍ أَمْرٍ لُهُمَا وَمَصْدَرِ وَأَلَّ وَأَيُّمِنِ وَهَمْزٍ كَا جَهْرِ

٢٩. وَابْنِ ابْنِ ابْنَةٍ وَاثْنَيْنِ
 ٣٠. كَذَا اسْمٌ اسْتُ فِي الْجَمِيعِ فَاكْسِرُنْ
 ٣١. وَأَمْرُ ذِي ثَلَاثَةٍ نَحْوُ اقْتِلَا
 ٣٢. وَبَدَأَ مَجْهُولٍ بِضَمِّ حُتِمَا
 ٣٣. مُضَارِعًا سِمٌ بِحُرُوفٍ نَأْتِي
 ٣٤. فَإِنْ بِمَعْلُومٍ فَفَتْحُهَا وَجَبَ
 ٣٥. وَمَا قُبَيْلَ الْآخِرِ اكْسِرُ أَبَدًا
 ٣٦. فِيمَا عَدَا مَا جَاءَ مِنْ تَفَعَّلَا
 ٣٧. وَإِنْ بِمَجْهُولٍ فَضَمُّهَا لَزِمَ
 ٣٨. وَآخِرُ لَهُ بِمُقْتَضَى الْعَمَلِ
 ٣٩. أَمْرٌ وَنَهْيٌ إِنْ بِهِ لَأَمَّا تَصِلُ
 ٤٠. وَالْآخِرَ احْذِفْ إِنْ يُعَلُّ كَالنُّونِ فِي
 ٤١. وَبَدَأَهُ احْذِفْ يَكُ أَمْرٌ حَاضِرٍ
 ٤٢. أَوْ أَبْقِ إِنْ مُحَرَّرًا ثَمَّ التَّزِمُ
 ٤٣. كَفَاعِلٍ جِيٌّ بِاسْمٍ فَاعِلٍ كَمَا
 ٤٤. وَمَاضٍ أَنْ بِضَمِّ عَيْنٍ اسْتَقَرُّ

وَامْرِئٍ امْرَأَةٍ اثْنَتَيْنِ
 لَهَا سِوَى فِي أَيُّمِنِ أَلِ افْتَحَنْ
 ضُمَّ كَمَا بِمَاضِيَيْنِ جُهْلًا
 كَكْسِرِ سَابِقِ الَّذِي قَدْ خَتَمَا
 حَيْثُ لِمَشْهُورِ الْمَعَانِي تَأْتِي
 إِلَّا الرَّبَاعِي غَيْرُ ضَمِّ مُجْتَنَبِ
 مِنَ الَّذِي عَلَى ثَلَاثَةٍ عَدَا
 كَالْآتِي مِنْ تَفَاعَلَ أَوْ تَفَعَّلَا
 كَفَتْحِ سَابِقِ الَّذِي بِهِ اخْتِثِمَ
 مِنْ رَفَعِ أَوْ نَصَبِ كَذَا جَزْمٌ حَصَلَ
 أَوْ لَا وَسَكَّنَ إِنْ يَصِحُّ كَلْتِمَلِ
 أَمْثَلَةٍ وَنُونُ نِسْوَةٍ تَفِي
 وَهَمْزًا إِنْ سَكَّنَ تَالِ صَيْرِ
 بِنَاءَهُ مِثْلَ مُضَارِعِ جُزْمِ
 يُجَاءُ مِنْ عَلِمَ أَوْ مِنْ عَزَمَا
 كَضَخِمِ أَوْ ظَرِيفِ إِلَّا مَا نَدَرَ

وَالْأَفْعَلِ الْفَعْلَانِ وَاحْفَظْ مَا نُقِلَ
جَاءَ اسْمٌ مَفْعُولٍ كَذَا فَفَعِيلٌ
فَعِيلٌ أَوْ مِفْعَالٌ أَوْ فَعِيلٌ

٤٥. وَإِنْ بَكَسِرٍ لَأَزِمًا جَا كَالْفَعِلِ
٤٦. بِوَزْنِ مَفْعُولٍ كَذَا فَفَعِيلٌ
٤٧. لِكَثْرَةِ فَعَّالٍ أَوْ فَعُولٍ

فَضْلٌ فِي تَصْرِيْفِ الصَّحِيْحِ

لِأَوْجِهٍ كَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ اعْرِفَا
كَذَا مُخَاطَبٌ وَكَالْمُخَاطَبَةِ
فِي غَيْرِ أَمْرٍ ثُمَّ نَهْيٍ عُلِمَا
فَعَلَةٌ وَفَاعِلَيْنِ فَاعِلِ
وَفِيهِمَا اضْمُمُ فَا وَشُدَّ التَّالِي
تِ وَفَوَاعِلَ كَمَا قَدْ نُقِلَا
مَفْعُولَةٍ وَتَنِّ مَفْعُولَاتِ
عُولُونَ ثُمَّ جَمْعُ تَكْسِيرٍ يُضْفِ
وَذَاتِ خِفِّ مَعَ سُكُونٍ لَا تَصِلُ

٤٨. وَمَاضٍ أَوْ مُضَارِعٌ تَصَرَّفَا
٤٩. ثَلَاثَةٌ لِعَاطِبٍ كَالغَائِبَةِ
٥٠. وَمُتَكَلِّمٌ لَهُ اثْنَانِ هُمَا
٥١. لِعَشْرَةٍ يُصَرِّفُ اسْمُ الْفَاعِلِ
٥٢. وَفَاعِلَيْنِ فَعَّالٍ فَعَّالِ
٥٣. فَاعِلَةٌ فَاعِلَتَيْنِ فَاعِلَا
٥٤. ثُمَّ اسْمٌ مَفْعُولٍ لِسَبْعِ يَأْتِي
٥٥. كَذَاكَ مَفْعُولٌ مُثَنَّاهُ وَمَفْـ
٥٦. وَنُونٌ تَوْكِيدٌ بِالْأَمْرِ النَّهْيِ صِلُ

فَصْلٌ فِي فَوَائِدٍ

٥٧. بِالْهَمْزِ وَالتَّضْعِيفِ عَدَّ مَا لَزِمَ وَحَرَفِ جَرِّ إِنْ ثَلَاثِيًّا وَوَسْمِ
٥٨. وَغَيْرُهُ عَدَّ بِمَا تَأَخَّرَا وَإِنْ حَذَفْتَهَا فَلَا زِمًا يُرَى
٥٩. لِصَادِرٍ مِنْ أَمْرَيْنِ فَأَعْلَا وَقَلَّ كَاللَّيْلَةِ زَيْدًا قَاتِلَا
٦٠. وَلَهُمَا أَوْ زَائِدٍ تَفَاعَلَا وَقَدْ أَتَى لِغَيْرِ وَاقِعٍ جَلَا
٦١. وَابْدَلْ لِتَاءِ الْإِفْتِعَالِ طَاءً إِنْ فَاءٌ مِنْ أَحْرَفٍ لِإِطْبَاقِ تَبِينِ
٦٢. كَمَا تَصِيرُ دَالًا إِنْ زَايَاتُكُنْ أَوْ ذَالًا أَوْ دَالًا كَالِإِزْدِجَارِ صُنْ
٦٣. وَإِنْ تَكُنْ فَا الْإِفْتِعَالِ يَا سَكُنْ أَوْ وَاوًا أَوْ ثَا صَيْرُنْ تَا وَادْغَمْنِ
٦٤. وَاحْكُمْ بِزَيْدٍ مِنْ أَوْيَسًا هَلْ تَنَمْ فَوْقَ الثَّلَاثِ إِنْ بِيذِ الْمَرَامِ تَمُّ
٦٥. وَغَالِبَ الرَّبَاعِيِّ عَدَّ مَا عَدَا فَعَلَلْ فَا عَكْسَنْ كَدَرْبَخِ اهْتَدَى
٦٦. كُلُّ الْخُمَاسِيِّ لَازِمٌ إِلَّا افْتَعَلَ تَفَعَّلَ أَوْ تَفَاعَلَا قَدْ احْتَمَلَ
٦٧. كَذَا السُّدَاسِيِّ غَيْرَ بَابِ اسْتَفْعَلَا وَاسْرَنْدَى وَاعْرَنْدَى بِمَفْعُولٍ صِلَا
٦٨. لَهُمْزِ إِفْعَالٍ مَعَانٍ سَبْعَةٌ تَعْدِيَةٌ صَيْرُورَةٌ وَكَثْرَةٌ
٦٩. حَيْنُونَةٌ إِزَالَةٌ وَجُدَانٌ كَذَاكَ تَعْرِيفُ فَذَا الْبَيَانُ
٧٠. لِسِينِ الْإِسْتِفْعَالِ جَا مَعَانِي لَطَلَبٍ صَيْرُورَةٌ وَجُدَانِ
٧١. كَذَا اعْتِقَادُ بَعْدَهُ التَّسْلِيمِ سُؤَالُهُمْ كَأَسْتَخْبِرَ الْكَرِيمُ

وَالْمَدُّ ثُمَّ اللَّيْنُ وَالزِّيَادَةُ
فَسَمُّ مُعْتَلًا مِثَالًا كَوَضَّحُ
بِهِ وَإِنْ بَجَوْفِهِ اجْوَفًا عُلِمَ
عَيْنٌ لَهُ مِنْهَا كَلَامٌ تَسْتَبِينُ
فَذُو افْتِرَاقٍ كَوَفَى الْعُلَامُ
فَكَفَّ قُلٌّ وَسَمَّهُ الْمُضَاعَفَا
نَحْوُ قَرَأَ سَأَلَ قَبْلَ مَا أَقْلُ
كَاغْفِرُ لَنَا رَبِّي كَمَنْ لَهُ غُفْرُ

٧٢. حُرُوفٌ وَآيٌ هِيَ حُرُوفُ الْعِلَّةِ
٧٣. فَإِنْ يَكُنْ بِبَعْضِهَا الْمَاضِي افْتَتَحَ
٧٤. وَنَاقِصًا قُلٌّ كَغَزَا إِنْ اخْتِمْ
٧٥. وَبَلْفَيْفٍ ذِي اقْتِرَانٍ سَمٌّ إِنْ
٧٦. وَإِنْ تَكُنْ فَاءً لَهُ وَوَلَامٌ
٧٧. وَادْغَمٌ لِمِثْلَيْ نَحْوِ يَا زَيْدُ اكْفُفَا
٧٨. مَهْمُوزٌ الَّذِي عَلَى الْهَمْزِ اشْتَمَلُ
٧٩. ثُمَّ الصَّحِيحُ مَا عَدَا الَّذِي ذُكِرَ

بَابُ الْمُعْتَلَاتِ وَالْمُضَاعَفِ وَالْمَهْمُوزِ

مِنْ بَعْدِ فَتْحِ كَغَزَا الَّذِي كَفَى
وَأَلْفٌ لِلْسَّاكِنِينَ حُذِفَتْ
وَعَزَّوَا كَذَا عَزَّوْتُ فَاقْتَفِي
لِكَغَزَا ثُمَّ كَفَى قَدْ انْتَمَى
كَلَنْ بِضَمٍّ فَآ وَكَسْرِهَا رَوَّوَا

٨٠. وَوَاوًا أَوْ يَا حُرَّكَ أَقْلِبْ أَلْفَا
٨١. ثُمَّ عَزَّوَا وَعَزَّوْتُ كَذَا عَزَّتْ
٨٢. وَالْقَلْبُ فِي جَمْعِ الْإِنَاثِ مُنْتَفِي
٨٣. وَانْسَبْ لِأَجْوَفٍ كَقَالَ كَالِ مَا
٨٤. كَغَزَّتْ أَحْذِفْ أَلْفًا مِنْ قُلْنِ أَوْ

٨٥. وَالْيَاءُ إِنْ مَا قَبْلَهَا قَدْ انْكَسَرَ
 ٨٦. أَوْ ضُمَّ مَعَ سُكُونِهَا فَصَيَّرَ
 ٨٧. وَوَاوُ اثْرَ كَسْرِ انْ تَسْكُنُ تَصِرُ
 ٨٨. وَإِنْ تُحْرَكَ وَهِيَ لَامٌ كَلِمَةً
 ٨٩. حَرَكَةً لِيَا كَوَاوٍ إِنْ عَقِبَ
 ٩٠. مِثَالُ ذَا يَقُولُ أَوْ يَكِيلُ ثُمَّ
 ٩١. وَإِنْ هُمَا مُحْرَكَيْنِ فِي طَرَفٍ
 ٩٢. نَحْوِ الَّذِي جَا مِنْ رَمَى أَوْ مِنْ عَفَا
 ٩٣. وَاحْدَفُهُمَا فِي جَمْعِهِ لَا التَّثْنِيَةَ
 ٩٤. وَفِي اسْمِ فَاعِلِ اجْوَفٍ قُلٌّ قَائِلًا
 ٩٥. فِي نَاقِصٍ قُلٌّ غَازٍ إِنْ لَمْ يَنْتَصِبْ
 ٩٦. وَكَمَقُولِ اسْمِ مَفْعُولٍ خُذَا
 ٩٧. وَمِثْلِي الْمَغْرُورِ حَتْمًا أَدْغَمَا
 ٩٨. وَأَمْرٌ غَائِبٍ أَتَى مِنْ أَجْوَفٍ
 ٩٩. مُخَاطَبٌ مِنْهُ كَقُلِّ بِالنَّقْلِ
 ١٠٠. وَثَنَّهُ عَلَى كَقَوْلَا وَالتَّزِمُ

فَا بَقِ مِثَالُهُ خَشِيَتْ لِلضَّرَرِ
 وَوَا فُقُلٌ يُوسِرُ فِي كَيْسِرِ
 يَاءٌ كَجِيرَ بَعْدَ نَقْلِ فِي جُورِ
 كَذَا فُقُلٌ غَيْبِي مِنَ الْغَبَاوَةِ
 مَا صَحَّ سَاكِنًا فَنَقَلَهَا يَجِبُ
 يَخَافُ وَالْأَلِفُ عَنْ وَوِ تَقُمُ
 مُضَارِعٌ لَمْ يَنْتَصِبْ سَكَنُ تُحْفُ
 أَوْ مِنْ خَشِي وَيَاءٌ ذَا ائْتَلِبُ أَلْفَا
 وَمَا كَتَغْرِينَ بِذَا مُسْتَوِيَهُ
 بِأَلْفٍ زَيْدٍ وَهَمَزٍ مَا تَلَا
 وَلَا بِأَلٍ وَحَدَفٌ يَأْتِيهِ يَجِبُ
 بِالنَّقْلِ كَالْمَكِيلِ وَانْكَسَرَ فَاءٌ ذَا
 كَذَاكَ مُحْشِي بَعْدَ قَلْبٍ قُدَّمَا
 كَلِيْقُلٌ وَأَصْلُهُ غَيْرُ خَفِي
 وَحَدَفٌ هَمَزِهِ وَعَيْنِ الْأَصْلِ
 مِنْ نَاقِصٍ فِي ذَيْنِ حَدَفًا لِلْمُتِمِّ

وَأَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ مَتَى تُعْلَمَ جَلِي
وَرِثَ زِدْ وَقَلَّ مَا قَدْ وَرَدَا
لِلْأَمْرِ بِمَا لِنَاقِصِ عِلْمِ
وَفَاءِ مَفْرُوقِ كَمُعْتَلِّ زُكِنِ
لِاثْنَيْنِ قُومًا وَقَيْنِ لِلْجَمْعِ ائْتِيَا
مُضَاعَفٍ فَهُوَ بِإِدْغَامِ قِمْنِ
وَفِي كَلِمٍ يَمُدُّ جَوْزُ كَافِرٍ
بِمُقْتَضَى حَرَكَتِهِ أَوْ ائْتُرُكُنِ
حَرَكَتُهُ وَسَابِقُ كَذَا أَتَى
كَاسْأَلُ كَذَا وَسَلُّ أَجْزُ كَمَا انْضَبَطَ
وَكَالصَّحِيحِ غَيْرُهُ صَرَّفَ وَقَسَّ
فَاعْذِرْ حَدِيثَ السَّنِّ يَا ذَا الْجُودِ
مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَمَنْ تَلَا

١٠١. وَحَذْفُ فَا الْمُعْتَلِّ فِي مُسْتَقْبَلِ
١٠٢. بِيَابِ مَا كَوَّهَبَ أَوْ كَوَّعَدَا
١٠٣. ثُمَّ اللَّفِيْفُ لَا بِقَيْدٍ قَدْ حُكِمَ
١٠٤. وَكَالصَّحِيحِ أَحْكُمَ لِعَيْنِ مَا قُرِنِ
١٠٥. وَأَمْرٌ ذَا لِلْفَرْدِ قَهْ وَقِي قِيَا
١٠٦. وَمَا كَمَدَّ مَضَدًّا أَوْ مَدَّ مِنْ
١٠٧. أَوْ كَمَدَدَنْ أَوْ مَدَدْنَا فَاظْهَرِ
١٠٨. مَهْمُوزٌ ابْدَلْ هَمْزُهُ مَتَى سَكَنَ
١٠٩. كَيَاكُلِ ائِدَنْ يُومِنُوا وَاثْرُكُ مَتَى
١١٠. نَحْوُ قَرَا وَإِنْ يُحَرِّكُ هُوَ فَقَطْ
١١١. وَحَذْفُ هَمْزِ خُذْ وَمُرُّ كُلِّ لَا تَقَسَّ
١١٢. قَدْ تَمَّ مَا رُمْنَا مِنَ الْمُقْصُودِ
١١٣. وَأَحْمَدُ اللَّهُ مُصَلِّيًّا عَلَيَّ